

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٠

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرير

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منهم:

#	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	منال نعيم فهمي اطناسيوس	٣٠٩٧٣	٢٠٢٤/٧/٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٧٧٠٩٠٣٢٧٠٠٦٤
٢	عبد العاطي محمد عبد العاطي قابيل	٢٤٣٥٤	٢٠٢٤/٦/١٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٦٩٠٥١١٦٠١٢١٧

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

